الكلام على ما قصد التعرض له من مباحث الايمان شرع في تحقيق مثل ذلك فقال
والاسلام باسقاط الهمزة بعد نقل حركتها للام قبلها مبتدا وهو لغة الخضوع
والانقياد ولا نزاع في مغايرة حقيقته لحقيقة الايمان بحسب اللغة
فان الاسلام عبارة عن الخضوع والانقياد والايمان عبارة عن التصديق
وهما متغايران قطعا واما في الشرع فقد اختلف في بيان حقيقته فذهب
جمهور الاشاعرة الى مخالفتها لمفهوم الايمان وان الايمان اذعان القلب
والاسلام انقياد الظاهر على ما ياتي تحقيقه فالمفهومان على هذا غير
متحدين وان كانا متلازمين وذهب جمهور الحنفية الى اتحادهما بمعنى
وحدة ما يراد منهما في الشرع وتساويهما بحسب الوجود بمعنى
ان كل من اتصف باحدهما فهو متصف بالاخر قال في شرح المقاصد
الجمهور على ان الايمان والاسلام واحد وان معنى امنت بما جاء به النبي
صلى الله عليه وسلم صدقته ومعنى اسلمت له سلمته ولا يظهر بينهما كبير
فرق لرجوعهما الى معنى الاعتراف والانقياد والاذعان والقبول وبالجملة
لا يعقل بحسب الشرع مؤمن وعدم التغاير على ما قال في التبصرة الايمان
من قبيل الاسماء المترادفة فكل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن لان الايمان
اسم للتصديق في شهادة العقول والاثار على وحدانية الله تعالى
وان له الخلق والامر لا شريك له في ذلك والاسلام اسلام المرء نفسه
بكليتها لله تعالى بالعبودية له من غير شرك فحصلا من طريق المراد
منهما على واحد ولو كانا اسمين لمعنيين متغايرين لتصور وجود احدهما
بدون الاخر ولتصور مؤمن ليس بمسلم ومسلم ليس بمؤمن فيكون لاحدهما
في الدنيا او الاخرة حكم ليس للاخر وهذا باطل قطعا وقال في الكفاية الايمان
هو تصديق الله تعالى فيما اخبر من اوامره ونواهيه والاسلام هو
الانقياد والخضوع لالوهيته وذا لا يتحقق الا بقبول الامر والنهي فالايمان
لا ينفك عن الاسلام حكما فلا يتغايران واذا كان المراد بالاتحاد هذا
المعنى صح التمسك فيه بالاجماع على انه يمتنع ان ياتي احد بجميع ما اعتبر
في الاسلام ولا يكون مؤمنا وعلى انه ليس للمؤمن حكم لا يكون للمسلم وبالعكس
وعلى ان دار الايمان دار الاسلام وبالعكس وعلى ان الناس كانوا في عهد
النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث فرق مؤمن وكافر ومنافق ولا رابع لهم
والمشهور من استدلال القوم وجهان احدهما ان الايمان لو كان غير
الاسلام لم يقبل من مبتغيه لقوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن
يقبل منه واللازم باطل بالاتفاق واعترض بانه يجوز ان يكون غيره
مفهوما لكن لا يكون غيره بمعنى ما يصح انفكاكه عنه لكون الدين عبارة
عن الطاعات على ما سبق وقد عرفت ما فيه بل المراد بالدين الملة والطريقة

الثابتة

الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم والايمان كذلك وان اشتهر في اطلاق
اهل الشرع دين الاسلام ولم يسمع دين الايمان وذلك لاشتهار لفظ الاسلام
في طريقة النبي صلى الله عليه وسلم واعتبار الاضافة اليه حتى صار بمنزلة
اسم لدين محمد صلى الله عليه وسلم ولفظ الايمان في نقل الايمان من حيث
الاضافة اليه ولم يصر بمنزلة الاسم للدين ولهذا كثيرا يفتقر في الايمان
الى ذكر المتعلق مثل امنوا بالله ورسوله وغير ذلك بخلاف الاسلام وثانيهما
انه لو كان غيره لم يصح استثناء احدهما عن الاخر واللازم باطل لقوله
تعالى فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من
المسلمين اي فلم نجد ممن كان فيها من المؤمنين الا اهل بيت من المسلمين
واعترض بانه يكفي لصحة الاستثناء الاحاطة والشمول بحيث يدخل
المستثنى تحت المستثنى منه ولا يتوقف على اتحاد المفهوم وقد عرفت ان
المراد بالاتحاد عدم التغاير بمعنى لا انفكاك ثم لو قيل انه لا يتوقف
على التساوي وانه ايضا بل يصح مع كون المؤمن اعم كقولك اخرجت العلماء فلم
اترك الا بعض النحاة لكان شيئا لا بالعكس على ما سبق الى بعض الاوهام
ذهابا الى صحة قولنا اخرجت العلماء فلم اترك الا بعض الناس وقد
يستدل بسوق احد الاسمين مساق الاخر كقوله تعالى يمنون عليك
ان اسلموا قل لا تمنوا علي اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان
ان كنتم صادقين ان تسمع الا من يؤمن باياتنا فهم مسلمون يا ايها الذين
امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون قولوا امنا بالله
وما انزل الينا الى ونحن له مسلمون الى غير ذلك من الايات انتهى فا بلغ فقد
علم مما مر انه باتفاق القولين السابقين لا يصح شرعا ان يحكم على احد
بانه مؤمن وليس بمسلم ولا بانه مسلم وليس بمؤمن وان الاتحاد المراد منه
التلازم والتساوي خارجا لا مفهوما كما يشير اليه قول الكفاية الايمان
هو تصديق الله تعالى فيما اخبر من اوامره ونواهيه والاسلام هو
الانقياد والخضوع لالوهيته وذلك لا يتحقق الا بقبول الامر والنهي فالايمان
لا ينفك عن الاسلام حكما فلا يتغايران ومن اثبت التغاير يقال له ما حكم
من امن ولم يسلم او اسلم ولم يؤمن فاذا اثبت لاحدهما حكما ليس بثابت للاخر
ظهر بطلان قوله وذهب الحشوية وبعض المعتزلة الى تغايرهما مفهوما
مع صحة انفكاك احدهما عن الاخر نظرا الى ان لفظ الايمان ينبئ عن
التصديق فيما اخبر الله تعالى به على السنة رسله ولفظ الاسلام
عن التسليم والانقياد ومتعلق التصديق يناسب ان يكون هو الاخبار
ومتعلق التسليم الاوامر والنواهي وتمسكا باثبات احدهما ونفي الاخر
كقوله تعالى قالت الاعراب امنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا وبعطف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)